

محرم بن يوسف

اللائحة المالية الموحدة للشؤون المالية
بكليات وعمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر
بجامعات المملكة العربية السعودية

صحابة اللجنة الاستشارية لبرامج
الدراسات العليا والموازية
بإشرافه من الإطراء، القم لبرامج الدراسات

إعداد

لجنة عمداء كليات ومراكز خدمة المجتمع والتعليم المستمر
بجامعات المملكة العربية السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
Ministry of Higher Education
KING FAISAL UNIVERSITY
University Council Secretariat



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك فيصل

أمانة مجلس الجامعة

المرفقات :

التاريخ :

الرقم : ٢٢٢ / ١٥٨

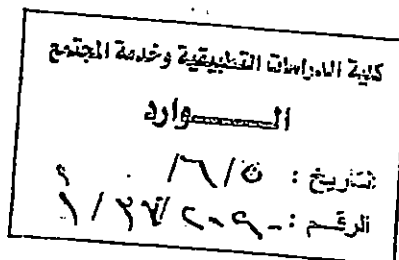
اللائحة الموحدة للشؤون المالية
سعادة وكيل الجامعة للشؤون الأكاديمية بكليات وعمادات خدمة المجتمع
سعادة عميد كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع والتعليم المستمر
المحترم
المحترم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

أود إحاطة سعادتك بأن مجلس الجامعة يجلسه الرابعة للعام الجامعي ١٤٢٦/١٤٢٥ هـ والمنعقدة بتاريخ ٦ / ٥ / ١٤٢٦ هـ تأييد ما ورد في اللائحة المالية الموحدة للشؤون المالية بكليات وعمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر بالجامعات السعودية ، وتطبيق كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع هذه اللائحة على أن تقوم الكلية بوضع القواعد التنفيذية لهذه اللائحة ، مع وضع الآلية لتنفيذ التوصيات (١٣، ١٢، ١١، ١٠، ٩، ٨، ٧، ٦، ٥، ٤، ٣، ٢، ١) من بحضور اجتماع عمداء مراكز خدمة المجتمع وكليات الدراسات التطبيقية والذي عقد بالجامعة خلال الفترة من ٥ - ٦ / ٢ / ١٤٢٦ هـ الموافق ١٥ - ١٦ / ٣ / ٢٠٠٥ م .

وقد صادق معالي وزير التعليم العالي على القرار المذكور بموجب خطاب سعادة الأمين العام لمجلس التعليم العالي رقم ٨٩٧ / أ بتاريخ ٢٩ / ٥ / ١٤٢٦ هـ .

للإحاطة وإكمال اللازم نظاماً ،،،

وتقبلوا تحياتي ،،،



٤
لعمل الإستمارة
١٥

ص / لمكتب معالي مدير الجامعة .
ص / للإدارة القانونية .
ص / لأمانة مجلس الجامعة .

للمرسل سادة عميد الكلية

٦/١١

الرشيدي

الفصل الأول

(التعريف بالمصطلحات)

- الكلية : تعني كلية ، عمادة ، مركز خدمة المجتمع والتعليم المستمر ، أو الدراسات التطبيقية أو الخدمات التعليمية .
- البرامج : كل دبلومات ، أو ندوات ، أو دورات ، أو محاضرات ، أو ورش ، عمل وما في حكمها تقدم لأفراد المجتمع بكافة ، أو جهات عامة أو خاصة .
- المشرف التنفيذي : عضو هيئة التدريس - ومن في حكمه الذي - يشرف على تنفيذ البرنامج .
- اللجنة الإشرافية : لجنة مهمتها التخطيط ، والإشراف ، والتنسيق لتحقيق أهداف الكلية في البرامج المختلفة .
- القسم : يقصد به القسم العلمي التابع لإحدى الكليات ، أو المعاهد التي تسهم في تقديم مادة علمية .
- الدبلوم : برنامج مدته سنة على الأقل ، يقدم لخريجي الثانوية العامة أو مايعادلها ، لتأهيلهم لسوق العمل .
- الدبلوم العالي : برنامج يقدم لخريجي الجامعة لتأهيلهم في مجال يتناسب مع احتياجاتهم الوظيفية في تخصص معين دون درجة الماجستير .
- الدورة : برنامج يقدم لأفراد المجتمع في مختلف العلوم ، والمعارف ، والمهارات .
- الوحدة الدراسية : هي المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة ، أو الدرس العملي أو التدريبي الذي لا يقل مدته عن مائة دقيقة .

الفصل الثاني

(التحصيل والصرف)

المادة (١)

تتكون إيرادات الكلية بما تقوم بتحصيله من مقابل مالي ونحوه ، لقاء ما تقدمه من نشاطات وخدمات، إضافة إلى ما يصلها من هبات ، وتبرعات ، وأوقاف ، وإعانات دراسية ، وتودع الإيرادات في حساب مستقل للجبرف منه في الأغراض المحددة .

المادة (٢)

تقوم الإدارة المالية بالكلية بإعداد بيان بالإيرادات والمصروفات .

المادة (٣)

تشمل مصروفات الكلية ما يلي .

١ - مصروفات البرامج التعليمية مثل :

أ - مصروفات برامج الدبلوم .

ب - مصروفات برامج الدورات ، والتعليم المستمر ، والتدريب .

ج - مصروفات تقديم الخدمات الاستشارية ، والعلمية .

٢ - مصروفات إقامة المؤتمرات ، والندوات ، واللقاءات ، وحلقات النقاش .

٣ - مرتبات وأجور العاملين على ملاك الكلية .

٤ - المكافآت والحوافز للعاملين بالكلية أو المتعاونين معها، ومكافآت أعضاء هيئة التدريس

- ومن في حكمهم - والمشاركين في أداء أعمال الكلية .

٥ - مصروفات الصيانة والمشاريع ، والإنشاءات الجديدة .

٦ - تأمين الأجهزة والأثاث ، ووسائل النقل المختلفة .

٧ - إيجار المباني والمواقع ، والنظم والتجهيزات .

٨ - مصروفات تطوير البرامج ، والتجهيزات الأساسية .

٩ - مصروفات الأنشطة المختلفة التي تقوم بها الكلية .

المادة (٤)

يتم الصرف على مختلف أوجه الإنفاق من خلال الإدارة المالية بالكلية بناء على الصلاحيات الممنوحة لعميد الكلية .

المادة (٥)

لا يجوز الصرف إلا بناء على ارتباط سابق ، ولا يجوز الارتباط إلا في حدود إيرادات الكلية .

المادة (٦)

تودع إيرادات الكلية باسمها في حساب عام بالمصرف الذي تتعامل معه الجامعة ، ويجوز إيداعها في غيره إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك ، وتتولى الإدارة المالية بالكلية عملية التحصيل والصرف من هذا الحساب، وفتح الدفاتر المحاسبية .

المادة (٧)

يتم تدوير أرصدة البرامج المختلفة التي تتجاوز مدة نهايتها السنة المالية في حساب تلك البرامج للسنة التي تليها .

المادة (٨)

يجوز صرف سلفة مستديمة للكلية بما لا يتجاوز خمسة وعشرين ألف ريال (٢٥,٠٠٠) ، بموافقة مدير الجامعة، أو من يفوضه، وتسوى في نهاية كل سنة مالية .

المادة (٩)

يجوز صرف سلفة مؤقتة لأغراض محددة وبما لا يتجاوز خمسة وعشرين ألف ريال (٢٥,٠٠٠) بموافقة مدير الجامعة ، أو من يفوضه ، ويجب تسوية هذه السلفة بمجرد انتهاء الغرض الذي صرفت من أجله .

المادة (١٠)

مع مراعاة المدة الزمنية لوضع الميزانية بالجامعة يقوم عميد الكلية بتقديم مشروع تقدير إيرادات ومصروفات الكلية إلى مجلس الجامعة للموافقة عليه .

الفصل الثالث

(المشتريات والتكليف بالأعمال)

المادة (١١)

لعميد الكلية فيما يتعلق بالمشتريات والتكليف بالأعمال الصلاحيات التالية .

- ١- التكليف المباشر لتنفيذ الأعمال بما لا يتجاوز ثلاثمائة ألف ريال (٣٠٠,٠٠٠) لكل تكليف ؛ وما زاد عن ذلك يكون بموافقة مدير الجامعة ، أو من يفوضه .
- ٢- الشراء المباشر بما لا يتجاوز ثلاثمائة ألف ريال (٣٠٠,٠٠٠) لكل تعميم ؛ وما زاد عن ذلك يكون بموافقة مدير الجامعة ، أو من يفوضه .

المادة (١٢)

لعميد الكلية - بعد موافقة مدير الجامعة - أن يفوض من يراه لمزاولة صلاحياته المالية المتعلقة بالمشتريات ، والتكليف بالأعمال وفق قرار يصدر بذلك .

المادة (١٣)

- مع مراعاة القواعد المنظمة لتأجير وإزالة المباني الحكومية والاستئجار من الغير ، لعميد الكلية
- بناء على موافقة مدير الجامعة - ما يلي :
 - ١- تأجير ممتلكات الكلية ، وتحديد عقود الإيجار ، أو فسخها .
 - ٢- استئجار الأعيان أو العقارات من الغير .

المادة (١٤)

كل ما لم يرد به نص خاص في هذه اللائحة المالية - فيما يتعلق بالمشتريات والتكليف بالأعمال - تطبيق بشأنه الأحكام الواردة في نظام تأمين المشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١٤) وتاريخ ١٣٩٧/٤/٧هـ ، ولائحته التنفيذية ، وما يطرأ عليهما من تعديلات .

الفصل الرابع

(الرقابة المالية قبل الصرف وبعده)

المادة (١٥)

يقوم المراقب المالي للجامعة بالمراقبة المالية على الكلية ، وفي حالة غيابه ، أو تعذر مباشرته عمله يكلف مدير الجامعة من يراه للقيام بعمله ، ويشعر عميد الكلية بذلك ، وتصرف مكافأته المالية من حساب الكلية ، نظير عمله خارج وقت الدوام الرسمي .

المادة (١٦)

لا يجوز الصرف من حساب الكلية إلا بموجب المستندات الأصلية ؛ وفي حالة الصرف بموجب صور المستندات ، أو بموجب بدل الفاقد ، يتم ذلك وفقاً للقرارات والتعليمات السارية .

المادة (١٧)

في حالة حدوث خلاف على الصرف بين المراقب المالي ، ومدير الشؤون المالية بالكلية ، يرفع الأمر إلى عميد الكلية ، متضمناً الرأيين معاً ، لاتخاذ حلول مناسبة . وفي حال استمرار الخلاف يرفع الموضوع لمدير الجامعة ، فإذا لم يقتنع المراقب المالي بقرار مدير الجامعة فينبغي عليه - بعد التنفيذ - إعداد تقرير يرفع إلى مجلس الجامعة ؛ وقراره في ذلك نهائي .

المادة (١٨)

يقوم مراجع حسابات الجامعة بمراجعة حسابات الكلية ، وتصرف مستحقاته من حسابها .

المادة (١٩)

للمراقب المالي بالكلية ، وللمراجع الحسابات الخارجي حق الاطلاع على جميع السجلات والمستندات ، وطلب البيانات والإيضاحات اللازمة لأداء مهامهما ، وعلى الجهات المختصة في الكلية التعاون معهما ؛ وفي حالة عدم تمكنهما من ذلك فعليهما أن يثبتا ذلك في تقرير يرفع إلى رئيس مجلس الجامعة ، لاتخاذ قرار في ذلك ، ويزود مدير الجامعة ، وعميد الكلية بصورة منه :

المادة (٢٠)

على مراجع الحسابات الخارجي مراجعة الحساب الختامي السنوي للكلية المتضمن المركز المالي وتدقيقه ، وتقديم تقرير عن ذلك إلى مجلس الجامعة خلال مدة أقصاها شهران من تاريخ انتهاء السنة المالية ، وعليه أن يقدم مع الحساب الختامي رأيه في المركز المالي للكلية ، ومدى قناعته بأي إيضاحات أو معلومات يكون قد طلبها من عمادة الكلية ، مرفقاً تقريراً يتضمن ملاحظاته ، ومقترحاته ، وتحليله للحساب الختامي .

المادة (٢١)

على مراجع الحسابات ، عند اكتشاف أي اختلاس ، أو تصرف يعرض أموال الكلية للخطر ، أن يرفع تقريراً فورياً بذلك إلى مدير الجامعة ؛ لاتخاذ الإجراءات المناسبة ، ويزود رئيس مجلس الجامعة بصورة منه .

المادة (٢٢)

يناقش مجلس الكلية الحساب الختامي للكلية ، تمهيداً لرفعه لمجلس الجامعة لإقراره .

الفصل الخامس

(القواعد المالية المنظمة لنشاطات الكلية)

المادة (٢٣)

يتم اعتماد المقابل المالي للالتحاق ببرامج الكلية ونشاطاتها بناء على قرار من مجلس الكلية .

المادة (٢٤)

يُجوز لمجلس الكلية منح خصم لمنسوبي الجامعة ، وأبنائهم ، وأزواجهم ، بما لا يتجاوز ٥٠ % من قيمة المقابل المالي في جميع البرامج.

المادة (٢٥)

يُجوز - وفق ضوابط يحددها مجلس الكلية - منح خصم للحالات الإنسانية .

المادة (٢٦)

لا يُجوز الاستفادة من أكثر من خصم في العام الدراسي الواحد للشخص نفسه .

المادة (٢٧)

لمجلس الكلية تحديد المقابل المالي للوحدة الدراسية الواحدة في كل برنامج ليتمكن الطلاب المتعثرون دراسياً ، أو من في حكمهم من دراسة هذه المقررات .

المادة (٢٨)

يتم إعادة المقابل المالي للمتقدمين في أحد البرامج بكامله في حالة تعذر إقامته .

المادة (٢٩)

يحدد مجلس الكلية الضوابط المناسبة لإعادة كامل ، أو جزء من المقابل المالي للدارس إذا تم تنفيذ البرنامج ، ورغب الدارس في الانسحاب .

المادة (٣٠)

تحدد مكافأة مقدمي البرامج على النحو التالي .

المرتبة العلمية	المكافأة التدريسية لكل وحدة تدريسية (نظرية أو عملية) بالريال
أستاذ	٣٠٠
أستاذ مشارك	٢٥٠
أستاذ مساعد	٢٠٠
محاضر ومدرس لغة	١٥٠
معيد أو فني	١٠٠

المادة (٣١)

يجوز لمجلس الكلية تحديد مكافأة الساعات المكتبية بما لا يتجاوز ١٠٠ ريال عن كل ساعة ،
وبحد أقصى ٣ ساعات أسبوعياً .

المادة (٣٢)

يجوز لمجلس الكلية زيادة ، أو تخفيض المكافأة الواردة في المادة (٣٠) بما لا يتجاوز ٥٠% من
هذه المخصصات ، بناءً على الندرة والتخصص العلمي .

المادة (٣٣)

يجوز لمجلس الكلية ، في حالة قيام عضو هيئة التدريس بالعمل خارج المدينة التي تقع فيها الجامعة
زيادة المكافأة الواردة في المادة (٣٠) بما لا يتجاوز ١٠٠% .

المادة (٣٤)

يحدد مجلس الكلية وحدات الإشراف على التدريب الميداني ..

المادة (٣٥)

يجوز - بموافقة عميد الكلية - صرف مكافآت اللجان الإشرافية على البرامج المقدمة من الكلية بالتعاون مع كليات الجامعة المشاركة بما لا يتجاوز مبلغ (٥,٠٠٠) خمسة آلاف ريال لكل عضو من أعضائها في الفصل الدراسي الواحد ؛ على ألا يتجاوز ما يتقاضاه كل منهم مبلغ (١٥,٠٠٠) خمسة عشر ألف ريال في الفصل الدراسي الواحد في حال تعدد اللجان الإشرافية.

المادة (٣٦)

يجوز - بموافقة عميد الكلية - احتساب مكافأة المشرف التنفيذي بما لا يتجاوز مكافأة أربع وحدات دراسية في الفصل الدراسي الواحد .

المادة (٣٧)

يحدد مجلس الكلية أعداد المشاركين في تقديم الخدمات العلمية والفنية ومكافأتهم ، بناءً على طبيعة العمل ، والجهد المبذول في أدائه .

المادة (٣٨)

تحدد عدد ساعات العاملين في الخدمات المساندة في الفترة المسائية من أعضاء هيئة التدريس والإداريين ، والفنيين ، والطلاب ، ومن في حكمهم بتكليفهم من عميد الكلية وفق المكافآت التالية .
أ. أعضاء هيئة التدريس : ٦٥ ريالاً للساعة الواحدة بحد أعلى ، على ألا يزيد عدد ساعات العمل عن ٧٣,٥ ساعة شهرياً .

ب. الإداريون والفنيون : ٣٥ ريالاً للساعة الواحدة بحد أعلى على ألا يزيد عدد ساعات العمل عن ٧٣,٥ ساعة شهرياً .

ج. الطلاب : ٢٠ ريالاً للساعة الواحدة بحد أعلى ، على ألا يزيد عدد ساعات العمل على ٥٠ ساعة شهرياً .

المادة (٣٩)

إذا تم التعاون مع جهات خارجية ذات علاقة بتنفيذ برنامج ما تصرف مستحقاتها وفق الاتفاق المبرم بين الطرفين بموافقة عميد الكلية .

الفصل السادس

(قواعد قبول التبرعات ، والمنح ، والوصايا ، والأوقاف الخاصة بالكلية)

المادة (٤٠)

لمجلس الجامعة قبول التبرعات والمنح والوصايا والأوقاف الخاصة بالكلية حسب شروط مقدمتها على ألا تتعارض مع أهداف الكلية ونشاطاتها.

المادة (٤١)

تودع التبرعات والأصول - بعد تقويمها - في حساب الكلية العام ،، على أن يتم تدوير رصيد هذا الحساب سنوياً .

المادة (٤٢)

يرتجع في مجال تأجير الأعيان والأصول والأوقاف إلى ما ورد في المادة (١٣) من هذه اللائحة .

الفصل السابع

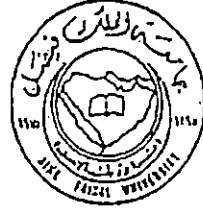
(أحكام عامة)

المادة (٤٣)

كل ما لم يرد فيه نص في هذه التعليمات المالية يرجع فيه إلى اللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات واللوائح ، والأنظمة الأخرى .

المادة (٤٤)

يعمل بهذه اللائحة بعد إقرارها ؛ ويلغى كل ما يتعارض معها من قرارات وتعليمات سابقة .



المرفقات:

١٤٣٩/١١/٥

التاريخ:

الرقم: ٢٣١/١١/٥

مرفق (٥)

المحترم
المحترم
المحترم

سعادة الدكتور / وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي
سعادة الدكتور / عميد الدراسات العليا
سعادة الدكتور / عميد كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع

لهممكم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته !!! وبعد

أود إحاطة سعادتكم بأن مجلس الجامعة بجلسته الأولى للعام الجامعي ١٤٢٩/١٤٣٠ هـ والمتعددة يوم الأربعاء ١١ / ٧ / ١٤٢٩ هـ الموافق ٥ / ١١ / ٢٠٠٨ م قد وافق على برامج الدراسات العليا الموازية (برسوم مالية) وفقاً لما ورد في المذكرة المرفقة بحضور الجلسة المذكورة أعلاه مع الأخذ بالاعتبار الملاحظات التي أبدتها المجلس وتفويض إدارة الجامعة لاتخاذ ما هو مناسب لتمويل هذه البرامج وفقاً لما يرد للجامعة من تعليمات .

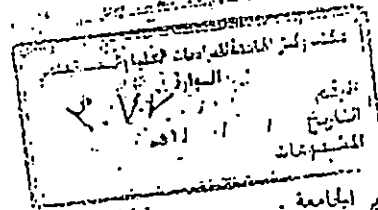
وقد صادق معالي وزير التعليم العالي على القرار المذكور بموجب خطاب سعادة الأمين العام لمجلس التعليم العالي رقم ٢٢٥٤ / ١ بتاريخ ٢٦ / ١١ / ١٤٢٩ هـ .

لإحاطة وإكمال اللازم نظاماً ..

وتقبلوا خالص تحياتي !!!

وكيل الجامعة للشؤون الأكاديمية
أمين مجلس الجامعة

أ. د. عبد الرحمن بن إبراهيم المعقل



ص / المكتب معالي مدير الجامعة
ص / الإدارة القانونية
ص / أمانة مجلس الجامعة

KINGDOM OF SAUDI ARABIA

Ministry of Higher Education

KING FAISAL UNIVERSITY



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك فيصل
الرمز (٠٣٧)

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

الإطار العام لبرامج الدراسات العليا الموازية (برسوم مالية)

مقترح مقدم من
عمادة الدراسات العليا
بالتعاون مع كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع



مستند



المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

أولاً : مقدمة :

لا شك أن مواصلة التعلم ومتابعة الدراسة والبحث أصبح من ضرورات العصر ، كما أنه وسيلة من وسائل التقدم ، وسبيل من سبل التطور والنمو للفرد وللمجتمع ، وهو أيضاً استجابة لمطالب الحياة المتجددة ، ويؤدي إلى تحقيق مزيد من الإنتاج ورفع مستويات العمل والبناء ، تحقيقاً لهدف رفع الكفاية والاعتماد على الذات . والدراسات العليا هي بلا شك واحدة من أهم روافد البحث العلمي بالجامعات فضلاً عن كونها أحد أهم أهداف التعليم العالي تساهم إسهاماً مباشراً في دفع مسيرة العلم وتوعية المجتمع وتزويده بالمفكرين والعلماء والباحثين الذين سيسهمون إسهاماً فعالاً في مواكبة التطور العالمي في مجال المعرفة ونقل التقنية . وإسهاماً من عمادة الدراسات العليا وكلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع بجامعة الملك فيصل في تحقيق المزيد من دور الجامعة في خدمة المجتمع ، وتأكيد الجامعة اهتمامها بالمواطن كأداة للتنمية وتأهيله بالعلم والمعرفة والخبرات والمهارات والثقافات اللازمة من أجل تطوير نفسه ومؤسساته ومجتمعه . فقد قامت العمادة وبالتنسيق مع كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع بتقديم مقترح بشأن إقرار برنامج الدراسات العليا لمقابل مادي في الفترة المسائية ، لإتاحة الفرصة لعدد أكبر من راغبي الدراسات العليا من أبناء هذا البلد والمقيمين على أرضه في مواصلة الدراسات العليا ورفع مستوى تفكيرهم ، وسيسهم هذا إن شاء الله في تطوير قدرات فئات المجتمع المختلفة .

ونظراً لازدياد عديد الملتحقين من أبناء هذا الوطن ببرامج الدراسات العليا بالجامعات الأجنبية خارج المملكة مقابل رسوم ، فإن إتاحة الفرصة لهؤلاء لاستكمال دراستهم داخل البلاد سيوفر عليهم الكثير من المشاق ، وتكاليف الإقامة خارج المملكة ، والرسوم الباهظة التي يتكبدها . إضافة إلى أن التحاق هؤلاء ببرامج الدراسات العليا المحلية سيحقق إثراء لتلك البرامج والحركة العلمية والبحثية داخل المملكة بشكل عام .

والبرنامج المقترح يتيح فرصاً أكبر - بإذن الله - أمام الحاصلين على درجة البكالوريوس من أبناء وبنات هذا المجتمع الراغبين في مواصلة دراساتهم العليا للحصول على درجة الماجستير أو الدكتوراه . الحاصلين على درجة الماجستير ، ومنجمهم فرصة مواصلة الدراسة داخل المملكة والتعمق في البحث واستثمار مواهبهم في نطاق اختصاص علمي يحتاج إليه المجتمع .

لم إعداد هذا المقترح بعد دراسة وتقويم برامج مشابهة مقدمة من قبل جامعات داخل وخارج المملكة .





المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

رابعاً : الجهات المعنية بالبرنامج :

تعتبر عمادة الدراسات العليا والكليات المشاركة في مسار الدراسات العليا الموازية وكلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع هم الجهات المعنية بتنفيذ هذا البرنامج تشارك وتعاون فيما بينها لتقديم البرنامج وفق المهام المحددة لكل جهة وتحت إشراف لجنة إشرافية تحت مظلة اللائحة الموحدة للدراسات العليا بالجامعات السعودية واللائحة المالية الموحدة للشئون المالية بكليات وعمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر بجامعات المملكة. ولتم الموافقة على انضمام البرنامج المعتمد من قبل مجلس الجامعة في هذا المسار من قبل اللجنة الإشرافية بتوصية من مجلسي القسم والكلية المعنيين وفق مناسبة البرنامج لهذا المسار وضوابطه. ويعتبر هذا الإطار مظلة تحكم جميع برامج الدراسات العليا التي تقدم برسوم مالية وتعمل وفق ضوابطه.

خامساً : الرسوم الدراسية :

نظراً لأن الهدف من إقامة البرنامج ينصب في خدمة المجتمع وليس الربح المالي ، فقد تم الأخذ في الاعتبار عند تحديد المقابل المالي الاستفادة من المعطيات المادية والإدارية المتوفرة بالجامعة مثل المباني والمعامل والتشغيل والصيانة والإدارة وكذلك الاستفادة من أعضاء هيئة التدريس المشاركين في تقديم البرنامج. وعلى أساس تلك المعطيات يقترح أن تكون الرسوم الدراسية على النحو التالي :

- السنة المنهجية في برامج الدراسات العليا للكليات النظرية بحد أقصاه ٤٠,٠٠٠ ريال (أربعون ألف ريال) للدارس في السنة الدراسية الواحدة .
- السنة المنهجية في برامج الدراسات العليا للكليات العلمية بحد أقصاه ٥٠,٠٠٠ ريال (خمسون ألف ريال) للدارس في السنة الدراسية الواحدة .
- تدفع الرسوم المالية خلال الفترة النظامية الأدنى التي حددتها المادتين (٢٢ و ٢٦) من اللائحة الموحدة للدراسات العليا للحصول على الدرجة في حين أن أي فترة زائدة عن ذلك يدفع الطالب ٢٠٠٠ ريال (ألفي ريال) عن كل سنة دراسية كرسوم إشراف .

وليجلس الجامعة بناءً على توصية اللجنة الإشرافية تعديل الحدود القصوى للرسوم الدراسية .





المرفقات:

التاريخ:

البرقم:

سادساً : الخدمات الجامعية :

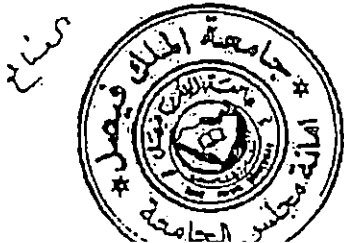
يغطي المتحقق بالبرنامج رقماً جامعياً ، و بطاقة جامعية ، يمكنه بها الاستفادة من المكتبة ، والخدمات الأخرى :
من صالات رياضية وخدمات صحية وخدمات وأنشطة طلابية ، وخدمة تخفيض رسوم تذاكر السفر (لغير
الموظفين) على الخطوط السعودية أسوة بطلاب الدراسات العليا بالجامعة ، ويستثنى من ذلك ما يطبق
بالمكافآت والبدلات ونفقات الرحلات العلمية .

سابعاً : اللجنة الإشرافية للأمن الإداري والمالية :

أ - تشكل لجنة إشرافية للأمن الإداري والمالية للبرامج الموازية بقرار من مدير الجامعة لمدة سنتين قابلة
للتجديد على النحو التالي :

- وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي رئيساً
- عميد الدراسات العليا عضواً
- عميد كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع عضواً
- ممثلين عن الكليات المعنية ببرامج الدراسات العليا الموازية لا تقل مرتبتهم
العلمية عن أستاذ مشارك يتم تعيينهم بناءً على ترشيح مجلس الكلية المعنية أعضاء
- المشرف التنفيذي لبرامج الدراسات العليا الموازية عضواً ومقرراً

ب - يعترف لأعضاء اللجنة بمكافأة عن كل فصل رئيسي وفقاً للأنظمة المالية الموحدة للشئون المالية
بكليات وعمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر بجامعة المملكة .





المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

جـ - مهام اللجنة الإشرافية الإدارية والمالية :-

- ١- الإشراف العام على النواحي الإدارية والمالية لبرامج الدراسات العليا الموازية بما لا يتعارض مع اللائحة الموحدة للدراسات العليا بالجامعات السعودية واللجنة المالية الموحدة للشئون المالية بكلليات ومبادرات خدمة المجتمع والتعليم المستمر بجامعات المملكة .
- ٢- دراسة الميزانية المقترحة من قبل كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع والكلية المعنية للمصادقة عليها .
- ٣- دراسة تحديث الرسوم الدراسية بناءً على الميزانية المقترحة على أساس الوحدة الدراسية أو السنة الدراسية بناءً على متطلبات كل برنامج والمصادقة عليها بما لا يتجاوز الحدود القصوى المحددة في الفقرة (خامساً) .
- ٤- تحديد العدد الأدنى من الطلبة لتنفيذ مسار برامج الدراسات العليا الموازية وفق الموازنة والجدوى المالية لتغطية مصاريف البرنامج .
- ٥- تحديد أوجه الصرف على البرامج والموافقة عليها وفق الأنظمة والقواعد المنظمة لذلك .
- ٦- النظر في طلبات استعادة الرسوم الدراسية أو جزئ منها وفق ضوابط تضعها اللجنة الإشرافية .
- ٧- اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإنتاج هذا المسار وتطويره بما لا يتعارض مع الأنظمة والقواعد المتبعة بالجامعة .

ثامناً : المشرف التنفيذي لبرامج الدراسات العليا الموازية :

يتم تعيين المشرف التنفيذي لبرامج الدراسات العليا الموازية بقرار من مدير الجامعة بناءً على توصية اللجنة الإشرافية ويرتبط بعيند الدراسات العليا ويمنح مكافأة مالية وفق اللائحة المالية الموحدة للشئون المالية بكلليات ومبادرات خدمة المجتمع والتعليم المستمر بجامعات المملكة





المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

مهام المشرف التنفيذي لبرامج الدراسات العليا الموازية :

- ١- التنسيق مع الجهات المعنية للإعداد والتهيئة لتنفيذ البرامج .
- ٢- إعداد الإعلانات عن البرامج ومتابعة تنفيذها .
- ٣- استقبال المتقدمين للالتحاق بالبرامج وإعداد القوائم بأسمائهم تمهيداً لإحالتها للكلية المعنية .
- ٤- متابعة رفع توصيات الكليات بالمقبولين .
- ٥- تسجيل الطلبة المقبولين والدارسين والتنسيق في ذلك مع كلية الدراسات التحضيرية وخدمة المجتمع .
- ٦- التنسيق مع الإدارات المختلفة بعمادة الدراسات العليا في كل ما له علاقة بتنفيذ مهامه بالشكل المطلوب .
- ٧- التواصل مع الجهات المعنية للتأكد من تنفيذ البرامج بالشكل المطلوب .
- ٨- تولي أمانة اللجنة الإشرافية ومتابعة تنفيذ قراراتها .
- ٩- الإشراف الإداري على مكتب برامج الدراسات العليا الموازية بعمادة الدراسات العليا .

ثالثاً : مهام الجهات المعنية ببرامج الدراسات العليا الموازية

أ- عمادة الدراسات العليا :

- ١- الإشراف على النواحي الأكاديمية والإدارية في تنفيذ البرامج حسب ما حددته اللائحة الموحدة للدراسات العليا بالجامعات السعودية .
- ٢- الإعلان عن البرنامج في وسائل الإعلام المختلفة .
- ٣- استقبال طلبات الراغبين في التقدم للدراسة .





المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

- ١- دراسة طلبات المتقدمين والتأكد من تطبيق شروط القبول على المتقدمين.
- ٥- متابعة عملية المفاضلة للمتقدمين مع الكليات المعنية.
- ٦- إعلان أسماء الطلاب المقبولين.
- ٧- إحالة قوائم المقبولين إلى كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع لإكمال عملية التحصيل المالي.
- ٨- تتولى عمادة الدراسات العليا التنسيق مع الكليات المعنية فيما يخص الطلاب الملتحقين بالبرامج وفق الإجراءات المعمول بها في اللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية.
- ٩- الإشراف العام على مكتب مدير برامج الدراسات العليا الموازية بمقر عمادة الدراسات العليا وتزويده بكافة المتطلبات البشرية والمادية والمكانية حسب الحاجة وتصرف مستحقات ذلك من إيرادات البرنامج.

ب- كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع:

- ١- التنسيق مع الكليات المعنية في إعداد الدراسات المالية والميزانية المتعلقة بتنفيذ البرامج.
- ٢- إعداد التقارير المالية والتنسيق مع الجهات المعنية في ذلك.
- ٣- استلام الرسوم الدراسية من الملتحقين بالبرامج.
- ٤- رد الزبيوم أو جزئ منها للدارسين وفق الضوابط المالية المعتمدة وما تقرره اللجنة الإشرافية.
- ٥- صرف المستحقات المالية لأعضاء اللجنة الإشرافية والمشرف التنفيذي لبرامج الدراسات العليا الموازية وأعضاء هيئة التدريس والموظفين وغيرهم ممن شارك في البرنامج.





المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

اللجنة المالية الموحدة للشئون المالية بكليات وعمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر
بجامعات المملكة.

٦- إتخاذ مع من ترشيحهم الكليات المعنية من أعضاء هيئة التدريس ومتعاونين من داخل
الجامعة وخارجها ممن تنطبق عليهم شروط الإشراف والمناقشة المحددة في اللائحة الموحدة
للدراسات العليا بالجامعات السعودية وكذلك إتخاذ مع الكوادر البشرية الأخرى اللازمة
لتنفيذ البرنامج بعد أخذ الموافقة من اللجنة الإشرافية.

٧- التصديق على المستلزمات المادية الخاصة بتنفيذ البرنامج وفق الميزانيات المعتمدة.

ج - الكليات المشاركة في برامج الدراسات العليا الموازية:

يتم رسم دور كل كلية حسب التمويل به في اللائحة الموحدة للدراسات العليا بالجامعات السعودية
وبالتنسيق مع عمادة الدراسات العليا ، ويناط بها بشكل خاص الأمور التالية :

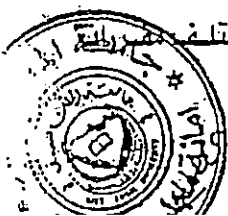
١- اقتراح أعداد الطلاب الذين سيتم قبولهم في الكلية ضمن خطة البرنامج على ألا يقل عن
العدد الأدنى الذي تحدده اللجنة الإشرافية.

٢- إجراء عملية المفاضلة بين المتقدمين وما قد يشمل ذلك من النظر في تقديرات مؤهلاتهم
وخبراتهم وإجراء الاختبارات التحريرية والشفوية والمقابلات الشخصية .

٣- التوصية بقبول الطلاب للالتحاق بالبرنامج وفق قائمة بأسمائهم مرتبة حسب الأفضلية
مرصوداً فيها درجات معايير المفاضلة لكل متقدم .

٤- إعداد الجداول اللازمة وتحديد مواعيد المحاضرات (الساعات النظرية والعملية) بالتنسيق
مع عمادة الدراسات العليا .

٥- ترشيح أسماء أعضاء هيئة التدريس الذين سيتم تكليفهم بتدريس مختلف مقررات البرنامج
البرنامج سواء من داخل الجامعة أو خارجها .





المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

- ٦- تسلم النتائج من أعضاء هيئة التدريس واعتمادها من القسم والكلية المختصة حسب المتبع نظاماً والإعلان عنها ، وتسليمها لعمادة الدراسات العليا .
- ٧- الإشراف على الحضور والغياب ، والرفع للجنة الإشرافية وعمادة الدراسات العليا عن المنقطعين عن الدراسة .
- ٨- استقبال طلبات الانسحاب والرفع إلى اللجنة الإشرافية بذلك بالتنسيق مع عمادة الدراسات العليا .
- ٩- العمل مع كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع وعمادة الدراسات العليا في كل ما يحقق مصلحة البرنامج وتنفيذه بالشكل المطلوب .

مباشراً : إحصاءات خاصة :

إضافة إلى ما ورد فإن اللائحة الموحدة للدراسات العليا بالجامعات السعودية واللائحة المالية الموحدة للشئون المالية بكليات وعمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر بالجامعات المملكة ، هي المرجع في تنظيم إقامة البرامج الموازية مع مراعاة ما يلي :

- ١- فتح المجال لقبول السعوديين وغير السعوديين (دون اشتراط موافقة مرجع المتقدم) .
- ٢- يجوز في هذا البرنامج قبول المتقدمين الحاصلين على تقدير جيد في مرحلة البكالوريوس .
- ٣- لا يشترط التفرغ للدراسة المقررات التكميلية ، ويتمتع من يدرس تلك المقررات بحقوق الطالب الملتحق بالبرنامج ولكن لا يعتبر قبوله نهائياً .
- ٤- يدفع الطالب رسوم تحددها اللجنة الإشرافية للدراسة المقررات التكميلية ويجوز لمن لم يجتاز المقررات التكميلية لظروف قهرية التقدم مرة أخرى للقبول في التخصص نفسه ، يدفع الرسوم المحددة لذلك .





المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

٥- لا يقل العدد في البرنامج الواحد عند افتتاحه عن العدد الذي تحدده اللجنة الإشرافية للدرجات العلمية المختلفة .

٦- يعامل المشرف على الرسائل العلمية مالياً وفق ما يعامل به المشرف من خارج الجامعة .

٧- يلتزم الطالب بتسجيل المقررات التي يحددها البرنامج والكلية وفق الخطة الزمنية المعتمدة للبرنامج .

٨- التأجيل :

يجوز بموافقة مجلس القسم المختص وعميد الكلية والدراسات العليا تأجيل قبول الطالب على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين ، ولا تحتسب مدة التأجيل ضمن الحد الأقصى لمدة الحصول على الدرجة ، بشرط استمرار البرنامج نفسه في العام الذي يليه .

المنبع



٢٩/١/٢١
س. الجاهم



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

ثانياً : تعريفاً للبرنامج :

برامج الدراسات العليا الموازية هي نفس برامج الدراسات العليا التي يعتمدها مجلس الجامعة إلا أنها تطرح مقابل رسوم دراسية وقد يتم تقديمها خارج الدوام الرسمي .

ثالثاً : الأهداف:

- ١- توسيع قاعدة القبول في الجامعة للدراسات العليا لتمكين الراغبين من الالتحاق ببرامج دراسات عليا داخل المملكة .
- ٢- المساهمة في توظيف فرص التعليم العالي للمواطنين ، وتقليل الحاجة للدراسة في الخارج .
- ٣- إتاحة الفرصة لخير السعوديين من المقيمين في المملكة الراغبين في الدراسات العليا للالتحاق ببرامج الدراسات العليا التي تمنحها الجامعة .
- ٤- مضاعفة الإفادة من الطاقات الأكاديمية والعلمية بالجامعة وتوظيفها بشكل أكبر فيما يخدم المجتمع ويرفع من مقابلة الجامعة لاحتياجه من الدراسات العليا .
- ٥- رفع المستوى العلمي والأكاديمي لتشريحة أكبر من المواطنين والمقيمين ، وجعل التعليم عملية مستمرة ومتطورة وفقاً للمتغيرات السريعة التي تشهدها الساحة المحلية والدولية .
- ٦- تطوير الكفاءات العلمية والمهنية المتخصصة وتأهيلها تأهيلاً عالياً في المجالات العلمية المختلفة .
- ٧- تكثيف توجيه البحث العلمي في المملكة العربية السعودية لحل مشاكل وطنية وإقليمية .
- ٨- وضع إطار عام لعمل جميع برامج الدراسات العليا التي تقدم برسوم مالية .



مستقبل



الرقم: ٢٧/٦٦ / ١ / ٢٠١١ التاريخ: ١١ / ٨ / ٢٠١١ طابقت :

كلية الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية

السوار

التاريخ: ١١/١٢/١٤٢٨
الرقم: ٥٤

سعادة وكيل الجامعة للدراسات والتطوير وخدمة المجتمع المحترم

السلام عليكم ومرحمة الله وبركاته... وسعد

أود إحاطة سعادتكم بأن مجلس كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع يقوم بأعمال كبيرة ومتنوعة ذات جوانب أكاديمية وإدارية ومالية تختلف في طبيعتها عن مجالس الكليات الأخرى بالجامعة كما أن تشكيله يتضمن أعضاء من خارج الكلية نظراً لعدم وجود أقسام علمية بالكلية، لذا فقد يبرق اهتمامكم أن يعتمد هذا المجلس على بمثابة اللجنة الإشرافية العليا على البرامج التي تقدمها الكلية وتطبيق المادة (٣٥) من اللائحة المالية الموحدة للشئون المالية بكليات وعمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر بجامعة المملكة العربية السعودية .

لإطلاع سعادتكم والتوجيه بما ترونه .

وتقبلوا تحياتي وتقديرى ...

جامعة محمد السادس بالرباط
كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع
مبارك

و بعد از این به مادر او اطمینان پیدا کرد
که سزاوارتی هست که به نفسی از نعمت خداوند
رحیم عاصمت علیه السلام (۳۵) به پسرش باریک را بدی .
و شکر